والتشهد ففعلت فقال لي أبو المغيرة أحسنت .

ثم قال لي أبي حدثنا فقلت حدثني أبي وأخي عن أبي المغيرة عن أم عبد ا ابنة خالد بن معدان عن أبيها قال من حق الولد على والده أن يحسن أدبه وتعليمه فإذا بلغ اثنتي عشرة فلا حق له وقد وجب حق الولد على ولده فإن هو أرضاه فليتخذه شريكا وإن لم يرضه فليتخذه عدوا فقال لي أبو المغيرة أجلس بارك ا عليك ثم حدثني وقال قد أغناك ا عن أبيك وأخيك قل حدثني أبو المغيرة .

وأعلى من هذا أن زائدة بن قدامة كان لا يحدث أحدا حتى تشهد عنده عدول أنه من أهل السنة .

وقال هشام بن عمار لقيت شهاب بن خراش وأنا شاب فقال لي إن لم تكن قدريا ولا مرجيا حدثتك وإلا لم أحدثك فقلت ما في من هذين شيء وكان عبد ا بن إدريس الأودي إذا لحن رجل عنده في كلامه لم يحدثه ورد على القائلين بعدم قبول الصبي بإجماع الأئمة على قبول حديث جماعة ومن صغار الصحابة مما تحملوه في حال الصغر كالسبطين وهما الحسن والحسين ابنا ابنته A فاطمة الزهراء والعبادله ابن جعفر بن أبي طالب وابن الزبير وابن عباس والنعمان بن بشير والسايب بن يزيد والمسور بن مخرمة وأنس ومسلمة بن مخلد وعمر بن أبي سلمة ويوسف بن عبد ا بن سلام وأبي الطفيل وعائشة ونحوهم Bهم من غير فرق بين ما تحملوه قبل البلوغ وبعده مع إحضار أهل العلم خلفا وسلفا من المحدثين وغيرهم للصبيان مجالس العلم ثم قبولهم أي العلماء أيضا من الصبيان ما حدثوا به من ذلك بعد الحلم أي البلوغ وقد رأى أبو نعيم الفضل بن دكين أبا جعفر محمد بن عبد ا بن سليمان الحضرمي وهو يلعب مع الصبيان وقد طينوه وكان بينه وبين والده مودة فنظر إليه وقال يا مطين قد